قلت ثم من قال عمر رض وخشيت ان اقول ثم من فيقول عثمان
رض قلت ثم انت قال ما انا الا رجل من المسلمين ثم خرج ح
عن عائشة رض انها قالت سمعت رسول الله ع يقول لا ينبغي
لقوم فيهم ابو بكر رض ان يؤمهم غيره وخرج عنها ايضا ان عمر بن
الخطاب رض قال ابو بكر سيدنا وخيرنا واحبنا الى رسول
الله ع وخرج عن جابر رض انه قال عمر رض لابي بكر رض يا خيار الناس
بعد رسول الله ع وقال في التاتارخانية لو قال عمر وعثمان
وعلي رض لم يكونوا اصحابا لا يكفر ويستحق اللعنة ولو قال
ابو بكر الصديق لم يكن من الصحابة كفر لان الله تعالى سماه صاحبا
اذ يقول لصاحبه لا تحزن وفي الظهيرية ومن انكر امامة ابي
بكر الصديق رض فهو كافر في الصحيح وكذلك من انكر خلافة
عمر رض في اصح الاقوال انتهى الفصل الثاني في العلوم المقصودة
لغيرها وهي ثلثة انواع مأمور بها ومنهي عنها ومندوب اليها
النوع الاول في المأمور بها وهو صنفان الصنف الاول
في فروض العين وهو علم الحال قال الله تعالى فاسئلوا اهل
الذكر ان كنتم لا تعلمون وخرج ع عن انس رض انه قال قال رسول
الله ع طلب العلم فريضة على كل مسلم وقال في تعليم المتعلم

ويفترض على المسلم طلب ما يقع له في حاله في اي حال كان
فانه لا بد له من الصلوة فيفترض عليه علم ما يقع له في صلوته
بقدر ما يؤدي به فرض الصلوة ويجب عليه بقدر ما يتوصل
به الى الواجب لان ما يتوسل به الى اقامة الفرض يكون فرضا
وما يتوسل به الى اقامة الواجب يكون واجبا وكذلك في
الصوم والزكوة ان كان له مال والحج ان وجب عليه وكذلك
في البيوع ان كان يتجر انتهى ثم قال وكل من اشتغل بشيء
من المعاملات والحرف يفترض عليه علم التحرز عن الحرام فيه
وكذلك يفترض عليه علم احوال القلب من التوكل والانابة
والخشية والرضا فانه واقع في جميع الاحوال انتهى ثم قال
وكذلك في سائر الاخلاق نحو الجود والبخل والجبن والمداراة
والتكبر والتواضع والعفة والاسراف والتقتير وغيرها
فان الكبر والبخل والجبن والاسراف حرام لا يمكن التحرز عنها
الا بعلمها وعلم ما يضادها فيفترض على كل انسان علمها انتهى
حاصله ان العلم تابع للمعلوم فان فرضا او حراما ففرض وان
واجبا او مكروها فواجب وان سنة فسنة وان نفلا فنفل
وكذلك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر غير انهما على سبيل الكفاية

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)